



جمهورية مصر العربية
رئاسة الوزراء

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣١٣٩ لسنة ٢٠١٦

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على ما يلى:

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٠٤٧ لسنة ٢٠١٦ بإنشاء بعض السلع من الضريبة الجمركية.

وبناء على الاتصالات التي تمت بين ذات الشأن بمشاركة اتحاد المصانعات المصرية واتحاد منتجي الدواجن.

وعلى ما عرضه وزير المالية، والتصوين والتجارة الداخلية.

فقرر

"الطاقة الأهلي"

يلغى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٠٤٧ لسنة ٢٠١٦ المشار إليه، ويحل
يتربى على ذلك من أيام

"الطاقة الطائفية"

يشير هذا القرار في الجريدة الرسمية.

رئيس مجلس الوزراء

(هشتنشل/شريف إيهاب حمدى)

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٦ ربيع الأول سنة ١٤٣٨ هـ

الموافق ٥ ديسمبر سنة ٢٠١٦ م

وزارة المالية

مصلحة الجمارك

قطاع النظم والإجراءات الجمركية

الإدارة المركزية للتعرفة والقيمة والمنشآت

منشور تعميرات رقم ٦٠ لسنة ٢٠١٦

جريدة إدارة المطبوعات

إلى السيد /

تحية طيبة وبعد...

الموضح عليه قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣١٣٩ لسنة ٢٠١٦ الصادر في ٥/١٢/٢٠١٦ في شأن إلغاء قرار مجلس الوزراء رقم ٣٠٤٧ لسنة ٢٠١٦ بشأن إعفاء بعض السلع (كميات الدواجن المجمدة) من الضريبة الجمركية.

يرجاء التفضل بالإهاطة وإذاعته على الإدارات المختلفة التابعة لم jadx لكم

ونفضلها سعادتكم بقبول فائق الاحترام والتقدير ...

مدير عام

مدير إدارة

الادارة العامة للتعرفة

البحوث الفنية (أ)

٢٠١٦/١٢/٥

محمد صلاح محمد

(سوزان فتح الله جوهر)